

اعطاء الأخت نصيبها من الأثر رحمة بأبيهم الذي توفي وحرمها فرفضت إلا ان تأخذه كاملا/الخميس)11-1-3202م)

صلاح الصاوي

طيب اب حرم ابنته من الميراث للاسف عادة الجاهلية في في تلك القرية وانا والله اعرف ان كثيرا منهم من القرى لا يورثون النساء كبارا كانوا. كبارا كنا ام صغارا - [00:00:00](#)

عندنا في القرية البنت لا ترس وقسم الاب لاولاده في حياته. لكن كانت قسمة بالكلام. يعني انت عندك ده وانت عندك ده مات الاب ودافع احد الاخوة عن اخته وطلب من الاخوة ان يعطوها نصيبها من الارث - [00:00:19](#)

لكنهم رفضوا وبعد جدال اتفقوا ان يعطوها نصيبا لكن لا يعلم لا يعلم ان كان نصيبها بالكامل ام لا والاخت راضية بما اعطي لها. الان عندهم بعض شجر الزيتون اكان نصيبا منه اشتراه الاخوة لكن هو باسم ابيهم - [00:00:38](#)

وخلال هادي نقول ده ارتفعت قيمته. فطلبت الاخوة الزيادة في نصيبها دخل يدافع عن اختي يسأل لان الفتنة رجعت من جديد في العائلة. هل من حق الاخوة بعد ان قال انها راضية بنصيبها. ان تطالب باعادة القسمة - [00:00:58](#)

وهو الذي حارب من اجل اعطائها حقها كاملا من من البداية لكن الاخرين رفضوا ولما اعطوها نصيبا رحمة بابيهم الذي حرّمها رجعت الان تطالب بالزيادة فهل لها الحق في ذلك؟ مع العلم ان نفس الاخ - [00:01:18](#)

نطالب بتقييم حقها كاملا لكن ابناء الاخوة يرفضون لان اباؤهم قد توفتهم المنية اولا فعلا من الجاهلية الجهلاء ومن الضلالة العمياء حرمان النساء من الميراث للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون - [00:01:37](#)

وللساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثروا نصيبا مفروضا تقول انها رضيت ببعض حقها قد يكون رضاها رضاء المكروه المقهور الذي لا حول له ولا قوة - [00:02:05](#)

وشيء خبير من لا شيء ولا يملك ان يستنصر على ظالمه الا بدموع عينيه على كل حال هذه الخصومة استمعوا الى اطرافها وتحل بينهم صلحا ورضي الله عن عمر ان يقول - [00:02:24](#)

الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل القضاء يورث بينهم الضغائن والتحلال من التبعات في الدنيا خبير من ان يؤتى بها يوم القيامة اثقالا على ظهور الظلمة والاستيفاء والمقاصة يوم القيامة الحسنات او السيئات - [00:02:42](#)

فليس هناك درهم ولا دينار وقد خاب من حمل ظلما - [00:03:05](#)